

Distr.: General
12 January 2010

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ٩٦ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/64/391)]

٣١/٦٤ - متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في
مؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
لاستعراض المعاهدة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مختلف قراراتها في مجال نزع السلاح النووي، بما فيها آخر قراراتها وهي
القرارات ٢٤/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٤٦/٦٣ و ٤٩/٦٣
و ٧٥/٦٣ المؤرخة ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٢٣٧٣ (د - ٢٢) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ١٩٦٨
الذي يتضمن مرفقه معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١)،

وإذ تلاحظ أحكام الفقرة ٣ من المادة الثامنة من المعاهدة التي تتعلق بعقد مؤتمرات
استعراض كل خمس سنوات،

وإذ تشير إلى قرارها ٧٠/٥٠ فاء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الذي
لاحظت فيه الجمعية العامة أن الدول الأطراف في المعاهدة أكدت ضرورة مواصلة التحرك
بعزم نحو الإنجاز الكامل والتنفيذ الفعال لأحكام المعاهدة، واعتمدت بالتالي مجموعة من
المبادئ والأهداف،

وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥ اتخذ، في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥، ثلاثة مقررات

(١) انظر أيضا: الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.



بشأن تعزيز عملية استعراض المعاهدة، ومبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، وتمديد المعاهدة^(٢)،

وإذ تعيد تأكيد القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في المعاهدة لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥ في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥^(٣) والذي أعاد فيه تأكيد أهمية تحقيق الانضمام العالمي المبكر إلى المعاهدة وإخضاع المنشآت النووية للضمانات الشاملة التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية،

وإذ تعيد أيضا تأكيد قرارها ٣٣/٥٥ دال المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ الذي رحبت فيه الجمعية العامة باعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ بتوافق الآراء في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠^(٤)، بما في ذلك بوجه خاص اعتماد الوثيقتين المعنوتين "استعراض سير المعاهدة مع مراعاة المقررات والقرارات التي اتخذها مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥" و "تحسين فعالية عملية الاستعراض المعززة للمعاهدة"^(٥)،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية الصريح في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في المعاهدة لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ بإزالة ترساناتها النووية إزالة تامة، مما يفرض على نزع السلاح النووي، الأمر الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف في المعاهدة بموجب المادة السادسة من المعاهدة،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء عدم توصل مؤتمر الأطراف في المعاهدة لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٥ إلى أي اتفاق جوهري بشأن متابعة الالتزامات بتزع السلاح النووي،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في المعاهدة لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ وضعت الصيغة النهائية للترتيبات الإجرائية لمؤتمر الاستعراض،

١ - تصميم على مواصلة اتخاذ خطوات عملية لبذل جهود منتظمة وتدرجية ترمي إلى تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٦) والفقرتين ٣

(٢) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.1)، المرفق.

(٣) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I-IV) و Corr.1 و 2).

(٤) المرجع نفسه، المجلد الأول (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II) و Corr.1 و 2)، الجزء الأول.

و ٤ (ج) من المقرر المتعلق بمبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥^(٢)؛

٢ - تدعو جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى اتخاذ خطوات عملية، على نحو ما اتفق عليه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، تفضي إلى نزع السلاح النووي على نحو يعزز الاستقرار الدولي، وإلى القيام بما يلي استناداً إلى مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع:

- (أ) بذل مزيد من الجهود يقصد الحد من ترساناتها النووية من طرف واحد؛
- (ب) زيادة الشفافية فيما يتصل بقدراتها في مجال الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات عملاً بالمادة السادسة من المعاهدة وكإجراء طوعي لبناء الثقة لدعم مواصلة التقدم صوب نزع السلاح النووي؛
- (ج) مواصلة تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية، على أساس المبادرات الانفرادية وكجزء لا يتجزأ من عملية تخفيض الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي؛
- (د) اتخاذ تدابير ملموسة ومتفق عليها لزيادة خفض الوضع التشغيلي لمنظومات الأسلحة النووية؛
- (هـ) تقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية بقصد تقليل خطر استخدام هذه الأسلحة في يوم ما إلى أدنى حد وبقصد تيسير عملية إزالتها إزالة تامة؛
- (و) المشاركة في أقرب وقت ممكن في العملية الرامية إلى الإزالة التامة لأسلحتها النووية؛

٣ - تلاحظ أن مؤتمر الأطراف في المعاهدة لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ اتفق على أن تقدم الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية ملزمة قانوناً إلى الدول الأطراف في المعاهدة غير الحائزة لهذه الأسلحة من شأنه أن يعزز نظام عدم الانتشار النووي؛

٤ - تحت الدول الأطراف في المعاهدة على متابعة تنفيذ الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتعهد بها بموجب المعاهدة والمتفق عليها في مؤتمري الأطراف لاستعراض المعاهدة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠، في إطار مؤتمرات الأطراف في المعاهدة لاستعراض المعاهدة ولجانها التحضيرية؛

٥ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون "متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠".

الجلسة العامة ٥٥

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩